

٨٧٥ قرار رقم
يتعلق بوقف سير الدراجات النارية
في كافة المناطق اللبنانية

١٤ نيسان ٢٠١٨

ان وزير الداخلية والبلديات
بناء على المرسوم رقم ٣ تاريخ ٢٠١٦/١٢/١٨ ، (تشكيل الحكومة) ،
بناء على مقتضيات المصلحة العامة ،
وبمناسبة اجراء الانتخابات النيابية العامة بتاريخ ٢٠١٨/٥/٦ .

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يمنع سير الدراجات النارية في كافة المناطق اللبنانية اعتباراً من الساعة السابعة من صباح يوم الأحد لغاية الساعة الثانية عشرة ليلاً من يوم الإنتخاب.

المادة الثانية : تستثنى من هذا التدبير فقط الدراجات النارية العائدة لمختلف الاجهزة الامنية ولكافة الادارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات والمصالح المستقلة ، وما يعرف بالـ "Delivery" للمطاعم والصيدليات ولوكالات الانباء والاعلام والصحافيين والمصورين وشركات توزيع الصحف والمجلات الحاصلين على ترخيص صادر عن الوزارة أو هيئة الإشراف على الإنتخابات ، ومزودين ببطاقات خاصة بسبب طبيعة عملهم .

المادة الثالثة : تكلف القطاعات الامنية في البلدات والقرى التي ستجري فيها هذه الانتخابات تنفيذ مضمون هذا القرار بكل دقة وتتخذ التدابير القانونية بحق المخالفين وفقاً للاصول.

المادة الرابعة : يعمل بهذا القرار فوراً .

١٩ نيسان ٢٠١٨

م وزير الداخلية والبلديات
نهاد المشنوق



يبلغ لجانب :

- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش
- هيئة اشراف على الإنتخابات
- المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي / للاطلاع والمقتضى
- المديرية العامة لأمن الدولة
- المديرية العامة للأمن العام
- كافة المحافظين / لابلغ القانمقامين
- غرفة العمليات المركزية في وزارة الداخلية والبلديات
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجنين

وزارة الداخلية والبلديات
لمديرية العامة للشؤون السياسية والاجنين
رقم الورود ٢٠١٨.٨.٢٤.٧٧٩٩
جهة الإيداع المدير ١٨.٨.٢٠١٨ نيسان ٢٠١٨
المكون الانتخاب